

الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى

@ 103 @ \$ القول في اتخاذ الجيش وترتيبه وبعض آدابه .

اعلم أنه واجب على الإمام حماية بيضة الإسلام وحياطة الرعية وكف اليد العادمة عنها والنصح لها والنظر فيما يصلحها ويعود عليها نفعه في الدين والدنيا ولا يمكنه ذلك إلا بجند قوي وشوكة تامة بحيث تكون يده غالبة على الكافة وقاهرة لهم فاتخاذ الجندي إذا واجب عليه فينبذ له أن يتخذ لهم ديوانا يجمع أسماءهم ويحصي عددهم ليحصل الضبط وينتفي اللبس وأول من اتخذ الديوان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر عقيل بن أبي طالب ومخرمة بن نوفل وجبيير بن مطعم وكأنوا من كتاب قريش فكتبو ديوان العساكر الإسلامية على ترتيب الأنساب مبتدأ من قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بعدها الأقرب فالأقرب فهكذا ينبغي للإمام أن يرتب جنوده في ديوان يحفظها ودستور يجمعها ثم ينبغي أن يكون عنده أول ديوان كبير هو الأم يجمع أسماء العساكر كلها الحاضرة والغائبة والخاصة وال العامة ثم يجعل دواوين صغارا يشتمل كل واحد منها على طائفة مخصوصة مثل عسكر الإمام الذي يلازمه حضرا وعساكر التغور والقلاع ونحو ذلك وتكون هذه الدواوين الصغار بمنزلة الفروع للكبير تجدد كلما تحدث الطوائف كما سألي وكل ديوان منها يشتمل على أرحاء مثلا وكل رحى على مئين وكل مائة بضباطها وطبيبهها وعالمها الذي يعلمها أمر دينها وغير ذلك .

قال صاحب مصبح الساري ما ملخصه كانت الدولة العثمانية في أول أمرها إذا استخدمت طائفة من الجندي بقيت في الخدمة طول عمرها ولما كان هذا الأمر صعبا يعني وغير مقتض للتسوية بين الرعية في هذا الحق العظيم اقتضى نظرهم أن يعملوا القرعة بين أبناء الرعایا عند انتهاء كل خمس سنين فمن استكملا مدة خدمته وتبصر بما يلزمها من حرب عدوه وقدر على المطالبة والمدافعة ذهب إلى حال سبيله لطلب معيشته فذو الحرفة يرجع إلى حرفته